

## قرار فوري رقم 1426

تصديق الملف العائد لتلزيم أشغال مدنية وتدفهه مركبة لمدرسة عيناث الرسمية قضاء بنت جبيل

## ان مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 3/2023 تاريخ 18/1/2023 (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 92/2 تاريخ 16/8/2000 (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم 4597 تاريخ 22/4/2021 (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 608/ص تاريخ 15/4/2021 الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والتضمن الطلب الي الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم 3134 تاريخ 7/4/2016 (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم 4014 تاريخ 31/3/1981 (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم 4113 تاريخ 1/7/1981(النظام المالي وتعديلاته)

بناء على قانون رقم 244 تاريخ 19/7/2021 قانون الشراء العام .

بناء على احالة المهندس ناجي جبيلي المضمنة انه بناء على تكليف "الرئيس" الشفهي بالكشف على مدرسة عيناثا مرفقا بكشف تقديرى للأشغال 0

بناء على احالة المصلحة الفنية الموجهه الى "الرئيس" المسجلة لدى قلم المجلس برقم 9909/2025 ولدى قلم امانة السر برقم 1041/2025 ولدى المصلحة الفنية برقم 1802/2025 متضمنة تلزيم اشغال مدنية وتدفهه مركبة لمدرسة عيناثا الرسمية قضاء بنت جبيل مرفقة بالكشف التخميني ولاحة الاسعار .

بناء على احالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الادارة لاتخاذ قرار فوري بالشأن 0

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** تصديق الملف العائد لتلزيم أشغال مدنية وتدفهه مركبة لمدرسة عيناثا الرسمية قضاء بنت جبيل والإعلان عن التلزيم بطريقة مناقصة عمومية على أساس تنزيل معوي 0

**المادة الثانية :** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة 0

بيروت في : 20/10/2025.

رئيس مجلس الادارة

نائب رئيس مجلس الادارة

عضو مجلس الادارة

هاشم حيدر

جان مخايل

يوسف دوغان

يبلغ الى :

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة الحاسبة

- المصلحة الفنية